

Distr.: General  
4 August 2021  
Arabic  
Original: English



الدورة السادسة والسبعون

البند 75 (ج) من جدول الأعمال المؤقت\*

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان  
والتقارير المقدمة من المقرر والممثلين الخاصين

## حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

### تقرير الأمين العام

موجز

يُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة 191/75 بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم إليها تقريراً في دورتها السادسة والسبعين عن التقدم المحرز في تنفيذ القرار. ويتضمن التقرير معلومات عن الأنماط والاتجاهات فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، وعن التقدم المحرز في تنفيذ القرار، والتوصيات الرامية إلى تحسين حالة حقوق الإنسان.



الرجاء إعادة استعمال الورق

\* A/76/150

310821 190821 21-10726 (A)



## أولا - مقدمة

1 - يُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة 191/75 بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم إليها تقريراً في دورتها السادسة والسبعين عن التقدم المحرز في تنفيذ القرار. وهو يشمل الفترة الممتدة من 11 حزيران/يونيه 2020 إلى 10 حزيران/يونيه 2021.

2 - ويتضمن التقرير معلومات مستقاة من حكومة جمهورية إيران الإسلامية، ومن منظمات غير حكومية ومؤسسات إعلامية، ومن أفراد قابلتهم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وكذلك ملاحظات من آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وظلت الحكومة تتفاعل مع مفوضية حقوق الإنسان وآليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ويقر الأمين العام بالتعليقات المفصلة التي قدمتها الحكومة رداً على التقرير المؤقت المقدم في الدورة السابعة والأربعين لمجلس حقوق الإنسان<sup>(1)</sup>. وينبغي أن يُقرأ هذا التقرير بالاقتران مع التقرير المؤقت.

3 - ولا تزال حالة حقوق الإنسان عموماً في جمهورية إيران الإسلامية مثار قلق بالغ، ولم تبذل جهود مجدية لتحسين مستوى الامتثال للالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان. ولا تزال الأزمة الاقتصادية، التي تفاقت بسبب فرض جزاءات قطاعية وجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، مصدر قلق كبير. وتؤدي العوامل الداخلية التي تتطوّر على عوائد أمام سيادة القانون وضعف آليات العدالة والمساءلة إلى الإفلات من العقاب، وإدامة الانتهاكات القائمة، وزيادة خطر وقوع انتهاكات في المستقبل. ويرمز إلى ذلك عدم إنشاء آلية للمساءلة وفقاً للمعايير الدولية وتوفير سبل الانتصاف للضحايا من الانتهاكات المرتكبة في سياق الاحتجاجات التي انطلقت في تشرين الثاني/نوفمبر 2019. ولا يزال المحتجون والمدافعون عن حقوق الإنسان والمحامون والجهات الفاعلة في المجتمع المدني يتعرضون للتهريب والاحتجاز التعسفي والملاحقة الجنائية، وتقضي هذه أحياناً إلى عقوبة الإعدام. ولا تزال النساء والأقليات يواجهون تمييزاً راسخاً.

## ثانياً - لمحة عامة عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

### ألف - عقوبة الإعدام والحرمان التعسفي من الحياة

#### 1 - تطبيق عقوبة الإعدام

4 - تواصل جمهورية إيران الإسلامية تنفيذ عقوبة الإعدام بواحد من أعلى المعدلات في العالم<sup>(2)</sup>. ويكرر الأمين العام الإعراب عن قلقه إزاء إدراج عقوبة الإعدام في القانون فيما يتعلق بمجموعة من الأفعال، وفرض عقوبة الإعدام في انتهاك لمعايير المحاكمة العادلة، وعدم وجود بيانات رسمية عن عمليات الإعدام. وأفادت منظمات غير حكومية بأنه قد أُعدم ما لا يقل عن 108 أشخاص، من بينهم 35 شخصاً لارتكابهم

(1) A/HRC/47/22.

(2) انظر: [www.amnesty.org/en/latest/news/2021/04/death-penalty-2020-middle-east-and-north-africa-](http://www.amnesty.org/en/latest/news/2021/04/death-penalty-2020-middle-east-and-north-africa-dominates-list-of-worlds-top-executioners/)

[dominates-list-of-worlds-top-executioners/](http://www.amnesty.org/en/latest/news/2021/04/death-penalty-2020-middle-east-and-north-africa-dominates-list-of-worlds-top-executioners/)

جرائم تتعلق بالمخدرات، في الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 18 حزيران/يونيه 2021<sup>(3)</sup>. ويزيد هذا الرقم بعشر عمليات إعدام عما كان عليه الحال في عام 2020 بأكمله في هذا النوع من الجرائم<sup>(4)</sup>، مما يشير إلى تراجع عن الخطوات الإيجابية التي اتخذتها الحكومة في سبيل الحد من عمليات الإعدام من خلال تعديلات قانون المخدرات التي جرت في عام 2017. وعلى سبيل المقارنة، أُعدم 24 و 30 شخصا بتهم تتعلق بالمخدرات في عامي 2018 و 2019 على التوالي<sup>(5)</sup>. وفي عام 2020، أُعدم ما لا يقل عن 267 شخصا، من بينهم 9 نساء<sup>(6)</sup>.

5 - وفي الفترة بين 1 كانون الثاني/يناير و 18 حزيران/يونيه 2021، أُعدم 26 فردا من أقلية البلوش<sup>(7)</sup>، معظمهم لارتكابهم جرائم تتعلق بالمخدرات<sup>(8)</sup>. وتشير التقارير إلى ارتفاع عدد عمليات إعدام أفراد من الأقليات حتى الآن في عام 2021، بما في ذلك الأكراد<sup>(9)</sup> (ثمانية منهم بتهم تتعلق بالمخدرات)، والعرب<sup>(10)</sup> (بتهم تتعلق بالأمن القومي، بما في ذلك تهمة المحاربة، أي حمل السلاح لإزهاق الأرواح أو سرقة الممتلكات وبث الخوف بين الناس)<sup>(11)</sup>. وفي 28 شباط/فبراير 2021، أُعدم علي خسرجي وحسين سلاوي ونصر خفاجيان من الأقلية العربية سرا<sup>(12)</sup>. ولا يزال عدد كبير من أفراد الأقلية العربية ينتظرون في عنبر المحكوم عليهم بالإعدام أو يتعرضون للاختفاء القسري بعد إلقاء القبض عليهم. وفي عام 2020، أُعدم ما لا يقل عن 69 شخصا من الأقلية الكردية<sup>(13)</sup>. وأيدت المحكمة العليا أحكام الإعدام الصادرة بحق 10 سجناء سياسيين أكراد بتهم تتعلق "بالعمل ضد الأمن القومي"، والإفساد في الأرض، والمحاربة و "الانتماء إلى جماعات سلفية"<sup>(14)</sup>. وأكدت الحكومة أن عقوبة الإعدام تنفذ وفقا لمعايير المحاكمة العادلة وعلى نحو يتسم بالشفافية.

6 - وفي عام 2020، أُعدم متظاهران على الأقل واتهم ثمانية بجرائم عقوبتها الإعدام أو حُكم عليهم بالإعدام. وحكم على أمير حسين مرادي ومحمد رجبى وسعيد تمجدي بالإعدام فيما يتعلق باحتجاجات تشرين الثاني/نوفمبر 2019. وفي كانون الأول/ديسمبر 2020، قبلت المحكمة العليا طلبهم بإعادة

(3) تقرير مقدم إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. انظر أيضا: [www.iranhr.net/en/articles/4755/](http://www.iranhr.net/en/articles/4755/)؛ و [https://iranhr.net/media/files/Rapport\\_iran\\_2021-gb-290321-BD.pdf](https://iranhr.net/media/files/Rapport_iran_2021-gb-290321-BD.pdf)

(4) A/HRC/47/22، الفقرة 5.

(5) انظر: [https://iranhr.net/media/files/Rapport\\_iran\\_2019-GB-BD.pdf](https://iranhr.net/media/files/Rapport_iran_2019-GB-BD.pdf)؛ و [https://iranhr.net/media/files/Rapport\\_iran-GB.pdf](https://iranhr.net/media/files/Rapport_iran-GB.pdf)

(6) انظر: [https://iranhr.net/media/files/Rapport\\_iran\\_2021-gb-290321-BD.pdf](https://iranhr.net/media/files/Rapport_iran_2021-gb-290321-BD.pdf).

(7) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

(8) المرجع نفسه. انظر أيضا: <https://iranhr.net/en/articles/4721/>.

(9) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

(10) المرجع نفسه.

(11) المرجع نفسه.

(12) المرجع نفسه. انظر أيضا: [www.amnesty.org/download/Documents/MDE1338642021ENGLISH.pdf](http://www.amnesty.org/download/Documents/MDE1338642021ENGLISH.pdf).

(13) المرجع نفسه.

(14) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

محاكمتهم، ولكن تم تأجيل إعادة المحاكمة ثلاث مرات<sup>(15)</sup>. وفي 14 حزيران/يونيه 2021، نقل السيد مرادي إلى مركز احتجاز شابور للتحقيق معه في قضية جديدة ضده<sup>(16)</sup>. وفي تموز/يوليه 2020، أيدت المحكمة العليا أحكام الإعدام الصادرة بحق مهدي صالحى غاليه شهروخي ومحمد بستمي وماجد ناظري كونداري وهادي كياني وعباس محمدي فيما يتعلق باحتجاجات جرت في عامي 2017 و 2018<sup>(17)</sup>. ويلاحظ الأمين العام مع القلق استخدام تهم القتل العمد التي لا أساس لها ضد المحتجين لتبرير فرض عقوبة الإعدام. ومن بين القضايا التي تمثل ذلك إعدام مصطفى صالحى ونافيد أفكاري في 5 آب/أغسطس و 12 أيلول/سبتمبر 2020، على التوالي<sup>(18)</sup>. وعلاوة على ذلك، فرضت عقوبة الإعدام على أفراد يمارسون حقهم في حرية التعبير. وفي 12 كانون الأول/ديسمبر 2020، أعدم روح الله زم، مؤسس موقع على شبكة الإنترنت وقناة تيليغرام، وذلك لأسباب منها "الإفساد في الأرض"<sup>(19)</sup>.

## 2 - إعدام الأطفال الجانحين

7 - ثابر الأمين العام في دعوته إلى وقف تنفيذ عقوبة الإعدام ضد الأطفال الجانحين<sup>(20)</sup>. وبموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي صدقت عليها جمهورية إيران الإسلامية، يحظر تماما إعدام الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة وقت ارتكاب جريمتهم<sup>(21)</sup>. ويحدد قانون العقوبات الإسلامي سن المسؤولية الجنائية عند 9 سنوات قمرية للفتيات و 15 سنة قمرية للفتيان في القضايا التي يدان فيها الطفل بالقصاص (الجزء من جنس العمل) أو جرائم الحدود (جرائم لها عقوبات مقدرة وثابتة). وفي حين تمنح المادة 91 من قانون العقوبات القضاة سلطة تقديرية لإعفاء الأطفال من عقوبة الإعدام، فإن استمرار فرض أحكام الإعدام على الأطفال الجانحين يبين أن هذه المادة لم يكن لها أثر كبير. ويقضي بعض الأطفال الجانحين أكثر من عقد في انتظار إعدامهم، مما يسبب لهم معاناة نفسية كبيرة قد ترقى إلى مستوى التعذيب.

8 - وفي عام 2020، أعدم أربعة أطفال جانحين على الأقل. ونُفذ حكما إعدام خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وأعدم محمد حسن رضائي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 في قضية ترمز إلى المخاوف بشأن المحاكمة العادلة، بما في ذلك انتزاع الاعترافات<sup>(22)</sup>. وحتى آذار/مارس 2021، كان أكثر من 85 طفلا جانحا محبوسين في انتظار تنفيذ حكم الإعدام بهم، وكان بعضهم، بمن فيهم أرمان عبد العلي وحسين شهبازي وعلي أرجانجي، معرضين لخطر الإعدام وقت وضع هذا التقرير في صيغته النهائية. وأبرزت الحكومة السياسة العامة للسلطات الرامية إلى تشجيع المصالحة وتقديم منح مالية لدفع الدية، ومختلف الكيانات المؤسسية المنشأة لتيسير ذلك. ويلاحظ الأمين العام بقلق أن هذه الجهود لم تستبعد على ما يبدو إمكانية تنفيذ أحكام الإعدام في هذه القضايا الثلاث. وعلى أية حال، يشكل تطبيق عقوبة الإعدام

(15) المرجع نفسه. انظر أيضا: [www.reuters.com/article/uk-iran-death-sentence-retrial-idUSKBN28F0BO](http://www.reuters.com/article/uk-iran-death-sentence-retrial-idUSKBN28F0BO).

(16) انظر: [www.radiozameh.com/673248/](http://www.radiozameh.com/673248/).

(17) المرجع نفسه. انظر أيضا: <https://iranhr.net/en/articles/4350/>.

(18) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

(19) انظر: <https://cpj.org/data/people/roohollah-zam/>.

(20) انظر، على سبيل المثال: A/75/287، الفقرة 61، و A/HRC/43/20، الفقرة 66.

(21) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 6؛ واتفاقية حقوق الطفل، المادة 37.

(22) انظر: [www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26637&LangID=E](http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26637&LangID=E).

على الأطفال الجانحين انتهاكا خطيرا للقانون الدولي. ويدعو الأمين العام إلى تعديل قانون العقوبات لحظر فرض عقوبة الإعدام على الأفراد الذين هم دون سن الثامنة عشرة وقت ارتكاب الجريمة المزعومة، وإلى إلغاء عقوبة الإعدام.

### 3 - الاستخدام المفرط للقوة أثناء التجمعات السلمية ومن قبل مسؤولي الحدود

9 - وفقا لتحليل أجرته مفوضية حقوق الإنسان، لجأ مسؤولو الأمن والحدود والموظفون المكلفون بإنفاذ القانون إلى الاستخدام المفرط للقوة، في جملة أمور. ولا توجد إحصاءات رسمية عن الوفيات الناجمة عن الاستخدام المفرط للقوة من جانب الجهات الفاعلة في الدولة.

10 - وقد جرى في تقارير سابقة للأمين العام توثيق الاستخدام المميت للقوة أثناء المظاهرات التي اندلعت في جميع أنحاء البلاد في عام 2019، والذي شمل إطلاق قوات الأمن للذخيرة الحية واللجوء للعنف ضد المتظاهرين<sup>(23)</sup>. والقوة الرسمية الوحيدة المخولة السيطرة على الاحتجاجات هي الوحدات الخاصة لمكافحة الشغب، التي يجيز لها القانون استخدام أجهزة مكافحة الشغب غير المميتة فقط<sup>(24)</sup>. ومع ذلك، تشير التقارير إلى استخدام مجموعة من قوات أمن الدولة والاستخبارات للمدافع الرشاشة وبنادق القناصة والأسلحة النارية الثقيلة والبورارد<sup>(25)</sup>.

11 - وفي الفترة بين 1 كانون الثاني/يناير و 18 حزيران/يونيه 2021، قتل ما لا يقل عن 24 من مهربي الحدود ومهربي الوقود، ومعظمهم من الأقليات الكردية والبلوشية، نتيجة لاستخدام المفرط للقوة<sup>(26)</sup>. ويشمل ذلك قتل 10 من مهربي الوقود على يد قوات حرس الثورة الإسلامية في 22 شباط/فبراير 2021<sup>(27)</sup>. وفي عام 2020، قتل ما يقرب من 60 من مهربي الحدود، من بينهم أطفال، وجرح أكثر من 170 منهم بسبب استخدام القوة من جانب حرس الحدود<sup>(28)</sup>. ولم تحقق السلطات في أي عملية من عمليات القتل هذه، مما أدى إلى استمرار إفلات مرتكبي هذه الجرائم من العقاب. وشددت الحكومة على الحالة الأمنية الصعبة على الحدود، وأشارت إلى جهودها الرامية إلى دعم استقرار فرص العمل لمهربي الحدود، بما في ذلك من خلال إنشاء 3 500 مشروع تجاري و 11 000 فرصة عمل للمهربيين في عام 2020.

### 4 - الحرمان التعسفي من الحياة أثناء الاحتجاز

12 - لا تتوفر بيانات رسمية عن عدد الوفيات أثناء الاحتجاز. وتشير الحالات المبلغ عنها إلى أن بعض الوفيات تعزى إلى التعذيب أو الحرمان من العلاج الطبي أو كليهما. وتظهر التقارير التعذيب الذي يمارسه أفراد الشرطة والمخابرات وقوات الأمن الأخرى، دون دليل على وجود نظام رقابي قادر على التحقيق

(23) A/75/287، الفقرات 14 إلى 21؛ و A/HRC/47/22، الفقرة 12.

(24) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

(25) المرجع نفسه.

(26) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

(27) انظر: <http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26852&LangID=E>.

(28) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان. انظر أيضا: [https://hengaw.net/en/news/statistical-report-on-the-human-](https://hengaw.net/en/news/statistical-report-on-the-human-rights-situation-in-iranian-kurdistan-during-2020)

[rights-situation-in-iranian-kurdistan-during-2020](https://hengaw.net/en/news/statistical-report-on-the-human-rights-situation-in-iranian-kurdistan-during-2020).

بفعالية في هذه الانتهاكات<sup>(29)</sup>. ومن بين الحالات المبلغ عنها وفاة كل من مهرداد طاليشي في سجن إيفين وبهمان أوكابي في سجن ديزيل آباد بكرمنشاه في كانون الثاني/يناير 2021 نتيجة للتعذيب<sup>(30)</sup>. ومنذ عام 2003، أفادت التقارير أن ما لا يقل عن 32 سجيناً سياسياً توفوا أثناء اعتقال الدولة لهم، إما بسبب التعذيب أو سوء المعاملة، بما في ذلك حرمانهم من الرعاية الطبية<sup>(31)</sup>. وأشارت الحكومة إلى أن التعذيب محظور بموجب القانون الإيراني.

13 - ولا يزال الحرمان من الرعاية الطبية الكافية أثناء الاحتجاز، الذي رفضت الحكومة ادعاءاته، يشكل مصدر قلق. وقد أصيب عدد مقلق من السجناء، ولا سيما المدافعون عن حقوق الإنسان وسجناء الرأي والمدافعون عن البيئة والسجناء السياسيين، بأمراض خطيرة في السجون، أو تعرضوا إلى ظروف طبية خطيرة دون علاج. وبالإضافة إلى وفاة بهنام محجوبي في السجن بسبب ظروف تم تفصيلها في تقرير سابق<sup>(32)</sup>، في 5 حزيران/يونيه 2021، توفي السجن السياسي ساسان نيكنافس في المستشفى بعد أن ظهرت عليه أعراض فقدان الوعي في السجن<sup>(33)</sup>. وكان السيد نيكنافس يقضي حكماً بالسجن لمدة خمس سنوات في سجن طهران الكبرى المركزي منذ تموز/يوليه 2020، على الرغم من تقييم المؤسسة الطبية القانونية بأنه لا يستطيع تحمل السجن بسبب تردّي حالته الصحية<sup>(34)</sup>. ومن بين السجناء السياسيين ونشطاء الحقوق المدنية الذين حرّموا من الرعاية الطبية العاجلة محمد نوريزاد<sup>(35)</sup> وسعيد إغبالي<sup>(36)</sup> وحسين سياننا<sup>(37)</sup>.

14 - ويذكّر الأمين العام بأن الدول تتحمل مسؤولية رعاية حياة وسلامة أجسام الأفراد الذين تحرمهم الدولة من حريتهم، و"من واجبها الحرص الشديد على اتخاذ أي تدابير ضرورية" لحماية حياة هؤلاء الأفراد على نحو ما أشارت إليه اللجنة المعنية بحقوق الإنسان. ويشمل هذا الواجب تزويدهم بجملة أمور منها الرعاية الطبية اللازمة والرصد المنتظم المناسب لصحتهم<sup>(38)</sup>. وفي ظروف معينة، قد ترقى الوفيات أثناء الاحتجاز إلى الحرمان التعسفي من الحياة. ويحث الأمين العام السلطات على اتخاذ تدابير فعالة لمنع وفاة السجناء وغيرهم من الأفراد المحتجزين لدى الدولة.

(29) انظر: [www.amnesty.org/download/Documents/MDE1328912020ENGLISH.PDF](http://www.amnesty.org/download/Documents/MDE1328912020ENGLISH.PDF).

(30) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

(31) المرجع نفسه. انظر أيضاً: <https://iranhumanrights.org/2021/06/iran-election-political-prisoners-dying-under-candidate-raisis-watch/>.

(32) A/HRC/47/22، الفقرة 17.

(33) انظر: [www.isna.ir/news/1400031712322/](http://www.isna.ir/news/1400031712322/).

(34) انظر: <https://iranhr.net/en/articles/4763/>.

(35) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

(36) انظر: [www.hra-news.org/2021/hranews/a-29548/](http://www.hra-news.org/2021/hranews/a-29548/).

(37) انظر: [www.en-hrana.org/political-prisoner-hossein-sepanta-facing-ongoing-medical-negligence-in-adelabad-prison](http://www.en-hrana.org/political-prisoner-hossein-sepanta-facing-ongoing-medical-negligence-in-adelabad-prison).

(38) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36 (2018)، الفقرة 25.

15 - ويشكل انتشار جائحة كوفيد-19 في السجون المكتظة التي تقتصر إلى أماكن النوم والمرافق الصحية الأساسية خطراً إضافياً على حياة السجناء<sup>(39)</sup>. ووردت أنباء عن وفاة عدة سجناء بسبب انتشار جائحة كوفيد-19 في السجون، بما في ذلك وفاة سالم زاند في سجن زاهدان في آب/أغسطس 2020<sup>(40)</sup>، وكاظم عبادي، في سجن أربيل<sup>(41)</sup>. وإذ يعترف الأمين العام بخطط الإفراج المؤقت التي قامت بها السلطات في شباط/فبراير وأذار/مارس 2020 لمنع انتشار الجائحة في السجون، يؤكد مجدداً مخاوفه من أن بعض فئات السجناء قد استبعدت بشكل غير متناسب، بما في ذلك السجناء السياسيين والمحتجون والمحامون والمدافعون عن حقوق الإنسان<sup>(42)</sup>. وبعض السجناء السياسيين مسجونون منذ سنوات ولم يحصلوا على إفراج مؤقت لمدة يوم واحد. ولا تزال مريم أكبري منفرد، التي حكم عليها بالسجن 15 عاماً لمشاركتها في احتجاجات في عام 2009، مسجونة منذ اثنتي عشرة سنة. وازدادت المضايقات ضدها بعد أن تقدمت بشكوى رسمية، طالبة إجراء تحقيق رسمي في إعدام السجناء السياسيين، بمن فيهم أشقاؤها، في عام 1988<sup>(43)</sup>. ولا تزال زينب جلالين، سجيناً سياسية كردية تقضي حكماً بالسجن المؤبد بتهمة المحاربة، محتجزة في السجن منذ عام 2008 دون أن تحصل على إفراج مؤقت<sup>(44)</sup>.

16 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، نقلت عدة سجينات سياسيات إلى سجن قرتشك. ويفتقر السجن، الذي تم إنشاؤه في البداية كمزرعة دواجن صناعية، إلى البنية التحتية اللازمة لاستخدامه كسجن يستوفي المعايير الدولية<sup>(45)</sup>. فلا توجد به شبكة مجاري مناسبة أو مرافق كافية، مما يؤدي إلى خلق بيئة شديدة التلوث والخطورة<sup>(46)</sup>. وهناك شواغل مماثلة فيما يتعلق بسجن طهران الكبرى المركزي<sup>(47)</sup>. وعلى وجه الخصوص، فإن نقص المياه مسألة بالغة الأهمية، مما يجبر السجناء على شراء المياه لاستخدامهم اليومي<sup>(48)</sup>.

(39) [www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26345&LangID=E](http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26345&LangID=E)؛ انظر أيضاً: A/HRC/43/61.

(40) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

(41) المرجع نفسه.

(42) A/75/287، الفقرات من 31 إلى 36.

(43) انظر: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=22861>؛ و <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=23162>.

(44) انظر: [www.amnesty.org/en/documents/mde13/3605/2021/en/](http://www.amnesty.org/en/documents/mde13/3605/2021/en/).

(45) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان. انظر أيضاً: [www.en-hrana.org/qarchak-womens-prison-irans-largest-womens-prison](http://www.en-hrana.org/qarchak-womens-prison-irans-largest-womens-prison) و [www.amnesty.org/en/latest/news/2018/05/iran-prison-doctors-abuse-and-deny-treatment-to-persecuted-women/](http://www.amnesty.org/en/latest/news/2018/05/iran-prison-doctors-abuse-and-deny-treatment-to-persecuted-women/).

(46) انظر: <https://iranhumanrights.org/2019/08/prisoners-in-irans-gharchak-prison-for-women-protest-inhumane-living-conditions/>.

(47) A/HRC/43/61، الفقرة 61.

(48) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

## باء - إمكانية اللجوء إلى القضاء والمساءلة

## 1 - العوائق التي تحول دون تحقيق المساءلة

17 - تشير المعلومات المتاحة إلى أن التدابير التي تتخذها سلطات الدولة لمنع انتهاكات حقوق الإنسان، وتوفير سبل انتصاف فعالة، غير موجودة إلى حد كبير أو غير كافية في أحسن الأحوال. ومما يفاقم جو الإفلات من العقاب انعدام المحاكمة وفق الأصول القانونية وممارسة أعمال التخويف ضد المحامين. وتشير التقارير إلى أن القضاء لا يؤدي دورا مستقلا وأن انتهاكات حقوق الإنسان والجرائم التي ترتكب يبدو أنها جزء من سياسة ترمي إلى إسكات المعارضة السياسية المتصورة أو الحقيقية وتثيبتها<sup>(49)</sup>.

18 - ولم تجر السلطات الإيرانية المختصة تحقيقات عاجلة ونزيهة في الاستخدام غير المتناسب والمميت للقوة من قبل عناصر الدولة خلال الاحتجاجات التي عمت البلد في عام 2019<sup>(50)</sup>، وإسقاط طائرة الخطوط الجوية الأوكرانية الدولية في رحلتها رقم 752 في كانون الثاني/يناير 2020<sup>(51)</sup>، ولم تكفل المساءلة بما يتماشى مع القانون والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، على الرغم من الدعوات المحلية والدولية المتكررة. وأكدت الحكومة وفاءها بجميع الالتزامات الدولية فيما يتعلق بإسقاط طائرة في رحلتها رقم 752. وأشارت إلى المفاوضات الثنائية مع أوكرانيا بشأن هذه المسألة، ونفت أي اعتقالات لمن يعربون عن تعاطفهم مع الضحايا. وبينما نوه الأمين العام بقرار الحكومة دفع تعويضات لأسر القتلى في الرحلة رقم 752، يؤكد أن التعويض المالي لا يحل محل عملية مساءلة كاملة لمرتكبي عملية إسقاط الطائرة. ولا يزال الأمين العام يشعر بالقلق إزاء ملاحقات المحتجين في أعقاب احتجاجات تشرين الثاني/نوفمبر 2019، حيث خضع ما لا يقل عن 500 شخص لتحقيقات جنائية، وإزاء تقارير عن تعرضهم لمعاملة غير إنسانية وللتعذيب لانتزاع اعترافات منهم عن ارتباطهم بجماعات معارضة أو بحكومات أجنبية<sup>(52)</sup>. ومما يثير القلق بوجه خاص انتهاكات حقوق المحاكمة العادلة ومعاييرها في المحاكمات التي تتعدّد أمام محاكم الثورة، بالنظر إلى استخدام تهم متعلقة بالحرابة، وهي جريمة عقوبتها الإعدام<sup>(53)</sup>.

19 - ويسود الإفلات من العقاب أيضا فيما يتعلق بانتهاكات سابقة. وفي نيسان/أبريل 2021، أصدرت السلطات أمرا يحرم أفراد الطائفة البهائية من الحق في دفن موتاهم في مكان مخصص لهم في مقبرة غلستان، مما أجبرهم بدلا من ذلك على استخدام الحيز بين المقابر القائمة أو في موقع مقبرة خافاران الجماعية<sup>(54)</sup>، مما يعتقد أنه يحتوي على ضحايا الاختفاء القسري والإعدام بإجراءات موجزة في صيف عام 1988<sup>(55)</sup>. وهذا الأمر هو الأحدث في سلسلة من الجهود المبلغ عنها التي يزعم أنها تهدف إلى تدمير

(49) المرجع نفسه.

(50) A/75/287، الفقرات من 14 إلى 21؛ و A/HRC/47/22، الفقرة 12.

(51) A/75/287، الفقرة 22.

(52) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان. انظر أيضا: [www.amnesty.org/download/Documents/MDE1328912020](http://www.amnesty.org/download/Documents/MDE1328912020). ENGLISH.PDF

(53) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

(54) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان. انظر أيضا: <http://www.amnesty.org/en/latest/news/2021/04/iran-stop-destruction-of-mass-grave-site-and-allow-dignified-burials-of-persecuted-bahais> و [www.bic.org/news/iranian-authorities-prohibiting-bahais-dignified-burial](http://www.bic.org/news/iranian-authorities-prohibiting-bahais-dignified-burial)

(55) المرجع نفسه.

الأدلة على إعدام منشقين سياسيين في ذلك الوقت، ومضايقة أسر الضحايا الذين يطالبون بالحقيقة والمساءلة، وملاحقتهم جنائياً<sup>(56)</sup>.

## 2 - التعذيب والمحاكمة وفق الأصول القانونية

20 - يشعر الأمين العام بالجزع إزاء عدد حالات التعذيب وسوء المعاملة الموثقة لأطفال ونساء ورجال. وتظهر الشهادات والصور والملفات الصوتية والأدلة الجنائية نمطا من الإكراه البدني والنفسي لانتزاع الاعترافات في غياب أدلة أخرى. ويبدو أن الاعتماد الكبير لنظام العدالة على الاعترافات أثناء التحقيقات يشكل حافزا رئيسيا للتعذيب، الذي يقال إن مجموعة من الجهات الفاعلة، بما في ذلك وحدات الشرطة واستخبارات الشرطة ووزارة الاستخبارات وقوات حرس الثورة الإسلامية وقوات الأمن، هي التي قامت به. وفي حين أن القانون المحلي يبطل استخدام الاعترافات القسرية في المحاكم، فإن الشهادات تظهر أن القضاة كثيرا ما يرفضون التحقيق في مزاعم التعذيب ويعتمدون على الاعترافات القسرية كدليل لإصدار حكم بالإدانة. ورفضت الحكومة جميع الإشارات إلى ادعاءات التعذيب.

21 - ولا يزال الحبس الانفرادي والاحتجاز الطويلة السابقة للمحاكمة تثير القلق<sup>(57)</sup>. وقد يشكل استخدام الحبس الانفرادي المطول خرقا للمادة 7 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>(58)</sup>. ويحظر الحبس الانفرادي المطول وإلى أجل غير مسمى بموجب قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا). ومما يرمز إلى ذلك الحبس الانفرادي لحبيب ووحيد أفكاري منذ 5 أيلول/سبتمبر 2020، وذلك انتقاما منهما، حسبما ورد، لسؤالهما عن مصير ومكان شقيقتهما نافيد أفكاري، الذي أعدم فيما بعد<sup>(59)</sup>. ويقال إنهما تعرضا للضرب المتكرر بالعصي والكابلات، وهددا بالقتل وبسجن أفراد أسرهم أو قتلهم أو الاعتداء عليهما جنسيا أو إلحاق الأذى بهما بطريقة أخرى. وفي 12 حزيران/يونيه 2021، تردد أن أفراد أسرهما تعرضوا للضرب على أيدي عناصر من الدولة يرتدون ملابس مدنية، أثناء احتجاجهما على استمرار حبسهما الانفرادي<sup>(60)</sup>. وفي 14 حزيران/يونيه 2021، قُدم طلب لإعادة محاكمة وحيد أفكاري إلى المحكمة العليا. ونظرا لادعاءات متعلقة بانتهاكات خطيرة للمحاكمة وفق الأصول القانونية والمحاكمة العادلة، يدعو الأمين العام إلى إجراء مراجعة فورية لقضيتهما بما يتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان والمعايير الدولية للمحاكمة العادلة. وظل الطالبان علي يونسى وأمير حسين مرادي رهن الاحتجاز السابق للمحاكمة في سجن إيفين منذ اعتقالهما في نيسان/أبريل 2020، حيث احتجزا في الحبس الانفرادي على

(56) المرجع نفسه.

(57) A/HRC/47/22، الفقرتان 24 و 25.

(58) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 20 (1992)، الفقرة 6.

(59) بيان مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان؛ و A/HRC/47/22، الفقرتان 7 و 22؛ انظر أيضا: <https://iranhumanrights.org/>

2020/09/witness-to-the-torture-of-executed-champion-wrestler-navid-afkari-held-incommunicado;

؛ [www.amnesty.org/en/documents/mde13/4250/2021/en/](http://www.amnesty.org/en/documents/mde13/4250/2021/en/)؛

<https://iranhr.net/en/articles/4736/>

و [www.amnesty.org/en/documents/mde13/4349/2021/en/](http://www.amnesty.org/en/documents/mde13/4349/2021/en/)

(60) انظر: <https://p.dw.com/p/3ungz>.

فترات، ويقال إنهما تعرضا للتعذيب وسوء المعاملة<sup>(61)</sup>. وتفيد التقارير بأنه لا يسمح لهما بالخروج إلى الهواء الطلق وإجراء مكالمات هاتفية إلا بصورة محدودة.

22 - وينكر الأمين العام بأن عدم وجود تمثيل قانوني فعال ومجدٍ أثناء الإجراءات القضائية لا يتسق مع القانون الدولي لحقوق الإنسان والمعايير الدولية للمحاكمة العادلة. وكثيرا ما تعوق الإجراءات التي تتخذها السلطات الوطنية المختصة، أو تتعاس عن اتخاذها، قدرة المحامين على الدفاع عن موكلهم، بما في ذلك من خلال عدم تقديم الوثائق والمعلومات الأساسية عن تواريخ المحاكم والقيود المفروضة على زيارات الموكلين والمضايقات التي يتعرضون لها. وبموجب المادة 48 من قانون الإجراءات الجنائية، لا يجوز للأفراد المتهمين بارتكاب جرائم ضد الأمن القومي إلا اختيار محامين من قائمة أقرتها السلطة القضائية مسبقا<sup>(62)</sup>. ويلاحظ الأمين العام تأكيد الحكومة أن السلطة القضائية قد اقترحت تعديلا للمادة 48 لحذف الإشارة إلى القائمة التي تمت الموافقة عليها مسبقا، ويدعو السلطات إلى ضمان الحق في التمثيل القانوني الفعال، بما في ذلك حق المتهم في أن يختار محاميه بنفسه، في جميع مراحل عمليتي التحقيق والإجراءات القضائية. وشددت الحكومة على التدابير التشريعية والسياساتية المتخذة في عام 2020، بما في ذلك قانون تخفيض عقوبة سجن التعزير، مما يوضح التزام السلطات تحسين نظام العدالة وضمان حقوق المتهمين.

### 3 - المحامون والمدافعون عن حقوق الإنسان

23 - من بين المدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين الذين اعتقلوا أو حكم عليهم خلال الفترة المشمولة بالتقرير المدافعة عن حقوق الطفل أفسانة عظيم زاده، في كانون الأول/ديسمبر 2020<sup>(63)</sup>، والمدافعة عن حقوق المرأة تهمينه موفيدي، في كانون الثاني/يناير 2021<sup>(64)</sup>. وفي كانون الثاني/يناير 2021، أكدت محكمة الاستئناف الأحكام الصادرة بحق المدافعة عن حقوق المرأة والصحفية راحله عسكري زاده بالسجن لمدة عامين، ومنعها من السفر لمدة عامين، ومنعها من مزاولة أنشطة إعلامية وسياسية وأنشطة على وسائل التواصل الاجتماعي<sup>(65)</sup>. وفي كانون الثاني/يناير 2021، صادقت محكمة الاستئناف أيضا على سجن الناشطة في مجال الحقوق المدنية جيلا كرم زاده ماكفاندي لمدة ست سنوات بتهمة "التجمع والتآمر ضد الأمن القومي" و "الدعاية ضد الدولة"<sup>(66)</sup>. وفي نيسان/أبريل 2021، استدعت السيدة كرم زاده والسيدة عسكري زاده لقضاء مدة حكمهما.

24 - وفي شباط/فبراير 2021، صودق الحكم بالسجن لمدة ثماني سنوات على هدى أميد بتهمة "التعاون مع حكومة الولايات المتحدة الأمريكية المعادية للجمهورية الإسلامية بشأن قضايا المرأة والأسرة"، بعد أن عقدت حلقات عمل حول حقوق المرأة مع عالمة الاجتماع نجمة وحيدى. وصودق الحكم بالسجن

(61) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

(62) A/74/273، الفقرة 12.

(63) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان. انظر أيضا: [www.hra-news.org/2021/hranews/a-28535/](http://www.hra-news.org/2021/hranews/a-28535/).

(64) المرجع نفسه. انظر أيضا: [www.hra-news.org/2021/hranews/a-28650/](http://www.hra-news.org/2021/hranews/a-28650/).

(65) المرجع نفسه. انظر أيضا: <https://journalismisnotacrime.com/en/wall/rahaaskarizadeh/>.

(66) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

لمدة سبع سنوات على الأخيرة في القضية نفسها<sup>(67)</sup>. وفي شباط/فبراير 2021، حكمت محكمة ثورية على المحامي رضا إسلامي بالسجن لمدة سبع سنوات لتعاونه مع "دولة معادية" من خلال مشاركته في دورة تدريبية في مجال القانون في الجمهورية التشيكية<sup>(68)</sup>. وفي أيار/مايو 2021، استدعت المحامية فرزانه زيلابي، التي تمثل نقابة عمال شركة هافت تابه لقصب السكر، إلى المحكمة<sup>(69)</sup>. ووجهت إليها تهم تتعلق بالأمن القومي، وأوقفت عن ممارسة المحاماة لمدة ستة أشهر. وفي 13 حزيران/يونيه 2021، أطلق سراح المحامي أميرسلار دافودي مؤقتاً بعد أن وافقت المحكمة العليا على طلب إعادة محاكمته<sup>(70)</sup>. ولا يزال المحاميان محمد نجفي وغيتي بورفازيل مسجونين.

25 - وفي آذار/مارس 2021، خفضت محكمة استئناف في طهران عقوبة السجن الصادرة بحق سابا كورد أفشري إلى سبع سنوات ونصف السنة بسبب احتجاجها على قوانين ارتداء الحجاب الإلزامية. ولا تزال محتجزة، ومحرومة من العلاج الطبي، وقد اعتدى عليها حراس السجن بنينا. ولا تزال والدتها، راحله أحمدي، محتجزة تسفياً بسبب احتجاجها على قوانين ارتداء الحجاب<sup>(71)</sup>. ويلاحظ الأمين العام تخفيف الأحكام الصادرة بحق ياسمان أرياني ومنيره عربشاهي وموجغان كيشافارز، المسجونات بسبب مناصرتهم السلمية لحقوق المرأة، ولكنه لا يزال يشعر بالقلق إزاء سجنهن وحالتهم الصحية وحرمانهن من حقوق الزيارة<sup>(72)</sup>. ويرحب الأمين العام بالإفراج عن المدافع عن حقوق الإنسان أراش صادقي بعد خمس سنوات ونصف السنة في 1 أيار/مايو 2021 بموجب قانون تخفيف العقوبات<sup>(73)</sup>.

26 - واستمر استهداف أقارب المدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين وتوجيه اتهامات جديدة ضدهم لإطالة أمد احتجاجهم التعسفي. وبينما يرحب الأمين العام بالإفراج المؤقت عن نسرين سوتوده في 17 آذار/مارس 2021، فإنه لا يزال يشعر بالقلق إزاء إدانتها، المتصلة بممارسة مهنتها كمحامية للمدافعين عن حقوق الإنسان<sup>(74)</sup>. وفي شباط/فبراير 2021، تم دون مبرر تجميد الحساب المصرفي لزوجها، رضا خاندان، الذي كان نفسه قد اعتقل سابقاً لدفاعه عن حقوق الإنسان<sup>(75)</sup>. ولاحظت حكومة جمهورية إيران الإسلامية أن السيدة سوتوده قد مُنحت إفراجاً مؤقتاً في ثلاث مناسبات، وأُتيحت لها الرعاية الطبية والزيارات في السجن. ومما يثير القلق أيضاً الحكم على فارانغيز مظلوم بالسجن لمدة 18 شهراً بتهم تتعلق بتنديدها

(67) المرجع نفسه. انظر أيضاً: [www.frontlinedefenders.org/sites/default/files/iran\\_-\\_ua-\\_najmeh\\_vahedi\\_hoda\\_.amid\\_16\\_feb\\_2021\\_en.pdf](http://www.frontlinedefenders.org/sites/default/files/iran_-_ua-_najmeh_vahedi_hoda_.amid_16_feb_2021_en.pdf)

(68) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان. انظر أيضاً: [www.hra-news.org/2021/hranews/a-28731](http://www.hra-news.org/2021/hranews/a-28731)

(69) انظر: <https://iranhr.net/en/articles/4743/>

(70) انظر: [www.frontlinedefenders.org/en/case/amirsalar-davoudi-released-temporarily-bail-after-spending-two-years-and-seven-months-detention](http://www.frontlinedefenders.org/en/case/amirsalar-davoudi-released-temporarily-bail-after-spending-two-years-and-seven-months-detention)

(71) انظر: [www.frontlinedefenders.org/en/case/prison-sentence-saba-kord-afshari-reduced-7-years-and-6-months](http://www.frontlinedefenders.org/en/case/prison-sentence-saba-kord-afshari-reduced-7-years-and-6-months)

(72) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

(73) انظر [www.frontlinedefenders.org/en/case/arash-sadeghi-released-prison](http://www.frontlinedefenders.org/en/case/arash-sadeghi-released-prison)

(74) A/74/273، الفقرة 31.

(75) انظر: [www.iranhumanrights.org/2019/01/iran-sentences-men-who-supported-womens-protests-against-compulsory-hijab-to-six-years-prison](http://www.iranhumanrights.org/2019/01/iran-sentences-men-who-supported-womens-protests-against-compulsory-hijab-to-six-years-prison)

بظروف احتجاز ابنها سهيل عربي<sup>(76)</sup>، المدافع عن حقوق الإنسان والسجين الطويل الأجل. وفي أيار/ مايو 2021، استدعي السيد عربي، المحتجز منذ عام 2013، إلى جلسة استماع لتوجيه تهم جديدة إليه<sup>(77)</sup>. وفي أيار/ مايو 2021، حكم على نرجس محمدي، التي أطلقت سراحها في تشرين الأول/أكتوبر 2020، بالسجن لمدة 30 شهرا<sup>(78)</sup>. وفي 12 و 17 حزيران/يونيه، تعرضت السيدة محمدي، أثناء زيارتها لأسر متظاهرين قتلى ومحامين مسجونين، للضرب والتهديد بعنف على أيدي عناصر من الدولة<sup>(79)</sup>. وفي 12 نيسان/أبريل 2021، أبلغت غولروخ آياري بأن الفرع 26 من محكمة الثورة في طهران قد حكم عليها غيابيا بالسجن لمدة سنة إضافية، وحظر سفرها لمدة سنتين، وحظر مشاركتها في الأحزاب والجماعات السياسية لمدة سنتين<sup>(80)</sup>. ونفت الحكومة أن يكون أي شخص قد اعتقل أو حوكم بسبب مهنته.

27 - ومن دواعي القلق أن العديد من المدافعات عن حقوق الإنسان وغيرهن من السجينات نقلن إلى سجون في أماكن بعيدة عن أسرهن، وذلك بهدف عزلهن، حسب تقارير<sup>(81)</sup>. ومما يثير القلق أيضا التقارير التي تقيد بنقل المدافعات عن حقوق الإنسان والسجينات السياسيات إلى عنبر الجناة العنيفين. ومن بين اللواتي تم نقلهن السيدة إيراي<sup>(82)</sup>، والسيدة آرياني، والسيدة عربشاهي<sup>(83)</sup>، والسيدة مونفرد، والسيدة كورد أفشاري، والسيدة كيشافارز، وسبيده فرحان، وسكينة بارفانيه، والسيدة سوتوده<sup>(84)</sup>.

#### 4 - أنصار البيئة

28 - لا يزال سبعة من أنصار البيئة من مؤسسة تراث الحياة البرية الفارسية محتجزين بتهم التجسس<sup>(85)</sup>. ومنذ اعتقالهم في كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير 2018، أفرج عن ثلاثة منهم فقط في إطار إفراج مؤقت لفترات استمرت بضعة أيام في آذار/مارس 2021. وفي أيار/مايو 2021، خضع البريطاني الأمريكي الإيراني مراد طهباز للحبس الانفرادي لمدة ستة أسابيع وأعيد إلى العنبر العام في حزيران/يونيه. ولم يتلق أي رعاية طبية بسبب حالته الصحية الخطيرة، ولم يمنح إفراجا مؤقتا، على الرغم من أنه قضى ثلث مدة

(76) انظر: [www.frontlinedefenders.org/en/case/soheil-arabi-acquitted-new-charge](http://www.frontlinedefenders.org/en/case/soheil-arabi-acquitted-new-charge).

(77) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان. انظر أيضا: [www.frontlinedefenders.org/en/case/soheil-arabi-summoned-hearing-same-charge-he-has-recently-been-acquitted](http://www.frontlinedefenders.org/en/case/soheil-arabi-summoned-hearing-same-charge-he-has-recently-been-acquitted).

(78) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

(79) انظر: [www.iranhumanrights.org/2021/06/prominent-activist-in-iran-fears-life-is-in-danger-after-violent-confrontations/](http://www.iranhumanrights.org/2021/06/prominent-activist-in-iran-fears-life-is-in-danger-after-violent-confrontations/).

(80) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان. انظر أيضا: [www.frontlinedefenders.org/en/case/golrokh-iraee-sentenced-absentia](http://www.frontlinedefenders.org/en/case/golrokh-iraee-sentenced-absentia).

(81) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان. انظر أيضا: <https://iranhumanrights.org/2021/03/iranian-courts-are-unlawfully-banishing-political-prisoners-into-prison-exile/>.

(82) انظر: [www.frontlinedefenders.org/en/case/golrokh-iraee-sentenced-absentia](http://www.frontlinedefenders.org/en/case/golrokh-iraee-sentenced-absentia).

(83) انظر: [www.iranhumanrights.org/2020/10/iran-moving-women-political-prisoners-to-jails-with-common-criminals/](http://www.iranhumanrights.org/2020/10/iran-moving-women-political-prisoners-to-jails-with-common-criminals/) و [www.frontlinedefenders.org/en/case/saba-kord-afshari-ends-hunger-strike](http://www.frontlinedefenders.org/en/case/saba-kord-afshari-ends-hunger-strike).

(84) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان. انظر أيضا: [www.frontlinedefenders.org/en/case/saba-kord-afshari-ends-hunger-strike](http://www.frontlinedefenders.org/en/case/saba-kord-afshari-ends-hunger-strike).

(85) انظر: [www.ensafnews.com/216369](http://www.ensafnews.com/216369) و [www.irna.ir/news/82927394](http://www.irna.ir/news/82927394).

عقوبته. وأفيد بأن اثنين على الأقل من أنصار البيئة قد تعرضا للتعذيب النفسي والتهديدات. ويكرر الأمين العام الإعراب عن قلقه من أن إحدى أنصار البيئة، نيلوفر بياني، قد أديننت جزئياً بسبب عملها كمستشارة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وتواجه السيدة بياني قضية تشهير جديدة بعد أن ادعت إساءة المعاملة والتعذيب والتحرش الجنسي أثناء استجوابها<sup>(86)</sup>. وفي وقت إعداد هذا التقرير، قضى العديد من أنصار البيئة ثلث مدة عقوبتهم، وبالتالي فهم مؤهلون للإفراج المشروط بموجب القانون الإيراني.

## 5 - المواطنون المزدوجو الجنسية والأجانب

29 - لا يزال احتجاز عدد من المواطنين الأجانب والمزدوجي الجنسية بتهم تجسس لا أساس لها، وبعد محاكمات جائرة، مصدر قلق بالغ. واحتجز السويدي الإيراني أحمد رضا جلاللي<sup>(87)</sup> في حبس انفرادي من تشرين الثاني/نوفمبر 2020 تمهيدا لإعدامه، قبل إعادته إلى العنبر العام في نيسان/أبريل 2021<sup>(88)</sup>. وهناك شواغل خطيرة على حياته، بالنظر إلى حالته الصحية واستمرار خطر إعدامه. وبعد إطلاق سراح نازنين زاغار - راتكليف البريطانية الإيرانية في آذار/مارس 2021، صدر حكم جديد عليها في نيسان/أبريل 2021 بالسجن لمدة عام وحظر السفر لمدة عام بتهمة "الدعاية ضد النظام"<sup>(89)</sup>. وفي تموز/يوليه 2020، صودق حكم بالسجن لمدة 10 سنوات على مسعود مصاحب النمساوي الإيراني، وهو قرار يستند جزئياً إلى اعتراف منتزع بثه التلفزيون الحكومي في وقت لاحق. وقد حُرم السيد مصاحب من العلاج الطبي المناسب في عدة أمراض خطيرة<sup>(90)</sup>. وتتعلق تقارير مماثلة عن عدم كفاية العلاج الطبي بالنمساوي الإيراني كامران غدري والبريطاني الأمريكي الإيراني مراد طهباز. ولا يزال الأمريكي الإيراني باقر نمازي قيد الإفراج الصحي، لكنه ممنوع من مغادرة البلد. ولا يزال ابنه سياماك نمازي مسجوناً. وأفيد بأن أنوشه آشوري البريطانية الإيرانية أُجبر على التوقيع على اعترافات تحت التعذيب والحبس الانفرادي لفترات طويلة. وفي شباط/فبراير 2021، توقفت إمكانية استخدام السيد آشوري للهاتف، مما حرّمه من الاتصال بأسرته<sup>(91)</sup>. وتشمل حالات الاحتجاز الجديدة خلال الفترة المشمولة بالتقرير قيام عناصر من المخابرات باعتقال جمشيد شارماهد الألماني الإيراني واحتجازه في تموز/يوليه 2020<sup>(92)</sup>. ولا يزال مكان وجوده مجهولاً، وتفيد التقارير بأن أمراضه المزمنة تزداد سوءاً<sup>(93)</sup>.

(86) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان. انظر أيضاً: <https://iranhumanrights.org/2020/02/conservationist-niloufar-bayani-iran-torture-and-sexual-threats-detailed-in-letters-by-jailed-former-un-environment-consultant/>

(87) [A/HRC/WGAD/2017/92](https://www.unhcr.org/refugees-and-asylum-seekers/2017/92/A/HRC/WGAD/2017/92).

(88) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

(89) المرجع نفسه.

(90) انظر: [www.amnesty.org/download/Documents/MDE1333012020ENGLISH.pdf](https://www.amnesty.org/download/Documents/MDE1333012020ENGLISH.pdf).

(91) انظر: [www.theguardian.com/world/2021/feb/19/briton-held-in-iran-completely-shut-off-after-losing-phone-access](https://www.theguardian.com/world/2021/feb/19/briton-held-in-iran-completely-shut-off-after-losing-phone-access).

(92) انظر: <https://iranhumanrights.org/2020/12/abducted-german-iranian-denied-choice-of-attorney-whereabouts-still-unknown/> و [www.amnesty.org/en/documents/mde13/3993/2021/en/](https://www.amnesty.org/en/documents/mde13/3993/2021/en/).

(93) انظر: <https://iranhumanrights.org/2020/12/abducted-german-iranian-denied-choice-of-attorney-whereabouts-still-unknown/> و <https://iranhumanrights.org/2021/06/ailing-german-national-remains-detained-in-iran-without-access-to-counsel/>.

وتقييد التقارير بأن الألمانية الإيرانية ناهد تغافي ظلت محتجزة في حبس انفرادي لفترات طويلة منذ اعتقالها في تشرين الأول/أكتوبر 2020، وكانت اتصالاتها بأسرتها محدودة، ومحرومة من أن يمثلها محام تختاره بنفسها<sup>(94)</sup>. وورد أن السيدة تغافي اقتيدت إلى المحكمة في نيسان/أبريل 2021 بتهم أمنية غير محددة<sup>(95)</sup>.

## 6 - النساء والفتيات

30 - التمييز ضد النساء والفتيات مكرس في القانون وفي الممارسة العملية، وكثيرا ما يُبرر بالرجوع إلى الدين. ولا يزال الأمين العام يشعر بالقلق لأن الحكومة لم تتخذ خطوات مجدية من أجل الوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. ولا تزال جمهورية إيران الإسلامية من بين الدول التي لم تصدق بعد على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وكما ورد في هذا التقرير، واصلت السلطات الملاحظات الجنائية والمضايقات ضد النساء والرجال الذين يدافعون عن حقوق المرأة. وشددت الحكومة على أن الدستور يكفل حقوق المرأة والمساواة، وأشارت إلى التدابير الحكومية لتعزيز حقوق المرأة في جميع المجالات، بما في ذلك من خلال الخطة الإنمائية الوطنية السادسة ووثيقة الأمن القضائي لعام 2020. وذكرت أيضا رأيها في أسبقية القانون الوطني كسبب لعدم التصديق على الاتفاقية.

31 - ولا تزال قوانين ارتداء الحجاب الإلزامية التي تطبقها الشرطة وميليشيات الباسيج و"شرطة الأخلاق العامة" تشكل مصدر قلق. ويعاقب على الظهور في الأماكن العامة دون حجاب بالسجن. ويلاحظ الأمين العام بقلق استهداف المحتجين على الحجاب الإلزامي وسجنهم وترهيبهم، بما في ذلك من خلال حركات سلمية من قبيل "فتيات شارع الثورة" و"حريتي الخفية"<sup>(96)</sup>. وشددت الحكومة على أن لكل مجتمع قواعد اللباس الخاصة به استنادا إلى الهوية الثقافية أو التقاليد، وأن القانون ينبغي أن يعاقب مرتكبي الانتهاكات.

32 - ويلاحظ الأمين العام وضع الصيغة النهائية لمشروع القانون المتعلق "بالحفاظ على كرامة المرأة وحمايتها من العنف"، الذي قدم إلى البرلمان في 13 كانون الثاني/يناير 2021، ويؤكد من جديد شواغله من أن مشروع القانون لا يجرم زواج الأطفال أو الاعتصاب الزوجي، ولا يوفر حماية فعالة من العنف وضمان سبل الانتصاف<sup>(97)</sup>.

33 - ويساور الأمين العام القلق من المبادرات التشريعية الرامية إلى نقض حقوق المرأة والفتاة في الصحة الجنسية والإنجابية. وفي نيسان/أبريل 2021، أعاد مجلس صيانة الدستور مشروع قانون بشأن "السكان الشباب وحماية الأسرة" إلى البرلمان<sup>(98)</sup>. وسيمثل مشروع القانون، في حالة اعتماده، انتهاكا كبيرا لحق النساء والفتيات في الخصوصية والصحة والحياة، وسيعكس مسار سياسات تنظيم الأسرة التي أشيد بفضلها بالبلد من قبل. وسيد مشروع القانون من الحقوق المقيدة أصلا للنساء والفتيات في الحقوق الجنسية والإنجابية، ويفرض قيودا وحظرا شديدين على التعقيم الطوعي والإجهاض وإمكانية الحصول على السلع

(94) انظر: <https://iranhumanrights.org/2020/11/concern-grows-over-german-iranian-women-held-in-solitary-at-evin-prison/>؛ و [www.amnesty.org/en/documents/mde13/3588/2021/en/](http://www.amnesty.org/en/documents/mde13/3588/2021/en/).

(95) انظر: [www.dw.com/en/daughter-of-evin-prisoner-nahid-taghavi-stay-loud-for-all-political-prisoners/a-56195398](http://www.dw.com/en/daughter-of-evin-prisoner-nahid-taghavi-stay-loud-for-all-political-prisoners/a-56195398).

(96) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

(97) انظر: <http://women.gov.ir/fa/news/14159/>؛ و A/HRC/47/22، الفقرة 37.

(98) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

والخدمات والمعلومات الحديثة في مجال منع الحمل. ويدعو الأمين العام السلطات إلى كفالة حصول جميع النساء والفتيات على وسائل وخدمات ومعلومات مأمونة وميسورة التكلفة وحديثة في مجال منع الحمل، بما يتفق مع الحق في الصحة المكفول بموجب المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي صدقت عليه جمهورية إيران الإسلامية<sup>(99)</sup>.

## 7 - الأقليات

34 - ما برح الأفراد المنتمون إلى أقليات دينية أو إثنية أو جنسية عرضة للتمييز بالإضافة إلى انتهاكات أخرى على النحو المبين في هذا التقرير. وفي أعقاب الاعتقال الجماعي في كانون الثاني/يناير 2021 لأكثر من 100 ناشط كردي من نشطاء المجتمع المدني، حُكم على ما لا يقل عن 34 شخصا بالسجن، وورد أن بعضهم حكم عليهم لمدة تصل إلى 26 عاما<sup>(100)</sup>. وشددت الحكومة على المساواة في الحقوق بين جميع الإيرانيين.

35 - ومما يثير القلق أيضا تجريم الدعوة إلى نصرة حقوق الأقليات. وترمز إلى ذلك محاكمة زارا محمدي وأنيسة جعفري - مهر بتهمة تدريس اللغة والثقافة الكرديتين. وفي شباط/فبراير 2021، صودق الحكم بالسجن الصادر بحق السيدة محمدي، ولكن تم تخفيفه إلى خمس سنوات<sup>(101)</sup>. واعتقلت قوات الأمن السيدة جعفري-مهر في منزلها في تشرين الثاني/نوفمبر 2020، وأخذتها إلى مكان مجهول. واستدعت إلى المحكمة في شباط/فبراير 2021<sup>(102)</sup>. وفي تموز/يوليه 2020، أيدت المحكمة العليا الحكم بالسجن لمدة 15 عاما على عباس ليساني، بتهمة تتعلق بالأمن القومي، بعد دفاعه عن حق الأقلية الناطقة باللغات التركية في التعليم بلغتها الأم واحتججه على سياسات الحكومة<sup>(103)</sup>. وقد رفض مؤخرا تناول السوائل احتجاجا على ظروف احتجازه<sup>(104)</sup>. وبالمثل، أدين علي رضا فرشي وسجن بتهمة تتعلق بالأمن القومي بسبب أنشطته السلمية في اليوم الدولي للغة الأم عام 2014، ويواجه اتهامات جديدة تتعلق بجهوده الدعوية<sup>(105)</sup>. ويقال إنه تعرض للعنف البدني على أيدي السلطات ونقل من سجن إيفين إلى سجن فاشافية<sup>(106)</sup>.

(99) اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 22 (2016).

(100) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان. انظر أيضا: [www.hrw.org/news/2021/02/03/joint-letter-urgent-international-action-needed-secure-release-kurdish-activists](http://www.hrw.org/news/2021/02/03/joint-letter-urgent-international-action-needed-secure-release-kurdish-activists).

(101) انظر: [www.iranhr.net/en/articles/4620/](http://www.iranhr.net/en/articles/4620/)؛ و [www.frontlinedefenders.org/en/case/woman-human-rights-defender-zahra-mohammadi-sentenced](http://www.frontlinedefenders.org/en/case/woman-human-rights-defender-zahra-mohammadi-sentenced).

(102) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان. انظر: <https://cpj.org/data/people/anisa-jafari-mehr/>.

(103) المرجع نفسه. انظر أيضا: <https://iranhr.net/en/articles/4355/>؛ و [www.amnesty.org/download/Documents/MDE1331302020ENGLISH.pdf](http://www.amnesty.org/download/Documents/MDE1331302020ENGLISH.pdf).

(104) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

(105) انظر: <https://iranhumanrights.org/2021/02/non-persian-mother-languages-treated-as-national-security-threat-in-iran/>؛ و [www.iranhumanrights.org/2017/02/civil-rights-activist-turkish/](http://www.iranhumanrights.org/2017/02/civil-rights-activist-turkish/).

(106) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

## جيم - الحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي

### 1 - الانتخابات الرئاسية

36 - كان من المقرر إجراء الانتخابات الرئاسية في 18 حزيران/يونيه 2021. وفي أوائل أيار/مايو 2021، أعلن مجلس صيانة الدستور عن 12 معياراً إضافياً للمرشحين، بالإضافة إلى المعايير التقييدية والتمييزية الواردة بالفعل في المادتين 2 و 115 من الدستور<sup>(107)</sup>. وأوضحت الحكومة أن المعايير الإضافية هي تفسيرات للمعايير القائمة. وفي 25 أيار/مايو 2021، وافق مجلس صيانة الدستور على سبعة مرشحين نكور، واستبعد 585 مرشحاً آخر لفقدان الأهلية، من بينهم 40 امرأة<sup>(108)</sup>.

37 - ودعت عدة حملات إلى مقاطعة الانتخابات لأسباب مختلفة، بما في ذلك طبيعتها غير الديمقراطية، وتزايد إحباطات السكان من المؤسسة الحاكمة<sup>(109)</sup>. وفي 25 أيار/مايو، أكدت السلطة القضائية أنها أرسلت إلى وسائل الإعلام تحذيراً من مغبة التغطية النقدية لمرشحي الرئاسة<sup>(110)</sup>. وفي الفترة التي سبقت الانتخابات، أفادت تقارير عن استدعاء صحفيين يسعون إلى تغطية خلفية المرشح الرئاسي إبراهيم رايسي، الرئيس الحالي للسلطة القضائية<sup>(111)</sup>.

38 - وإن الحق في المشاركة في إدارة الشؤون العامة، بما في ذلك الحق في التصويت والترشح للانتخابات، المنصوص عليه في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، هو في صميم الحكم الديمقراطي<sup>(112)</sup>. والحق في التصويت والانتخاب في انتخابات حقيقية يرتبط ارتباطاً وثيقاً بحقوق الإنسان الأخرى، بما في ذلك الحق في التحرر من التمييز والحق في حرية الرأي والتعبير والحق في حرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي<sup>(113)</sup>. ولاحظت الحكومة أن الدستور، الذي أقره استفتاء شعبي، ينص على حق جميع أفراد الشعب في المشاركة العامة.

39 - ويلاحظ الأمين العام أن عام 2021 يصادف الذكرى العاشرة للإقامة الجبرية المفروضة على المرشحين الرئاسيين السابقين مهدي كربوي ومير حسين موسوي، وكذلك زوجة السيد موسوي، زهرة رهنافرد، ويكرر دعوته للإفراج عنهم<sup>(114)</sup>.

(107) انظر: [www.wipo.int/edocs/lexdocs/laws/en/ir/ir001en.pdf](http://www.wipo.int/edocs/lexdocs/laws/en/ir/ir001en.pdf)؛ و [www.tasnimnews.com/fa/news/1400/02/18/2499308/](http://www.tasnimnews.com/fa/news/1400/02/18/2499308/).

(108) انظر: [www.tasnimnews.com/fa/news/1400/03/04/2509394/](http://www.tasnimnews.com/fa/news/1400/03/04/2509394/).

(109) انظر: <https://p.dw.com/p/3tX51>.

(110) المرجع نفسه. انظر أيضاً: [www.mehrnews.com/news/5220208/](http://www.mehrnews.com/news/5220208/).

(111) انظر: [www.ifj.org/media-centre/news/detail/category/press-releases/article/iran-growing-harassment-of-journalists-as-presidential-election-campaign-begins.html](http://www.ifj.org/media-centre/news/detail/category/press-releases/article/iran-growing-harassment-of-journalists-as-presidential-election-campaign-begins.html)؛ و [www.mehrnews.com/news/5220208/](http://www.mehrnews.com/news/5220208/).

(112) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 25 (1996)، الفقرة 1.

(113) المرجع نفسه، الفقرات 12 و 15 و 19؛ والتعليق العام رقم 37 (2020)، الفقرة 100.

(114) [A/67/327](http://www.tasnimnews.com/fa/news/1400/06/30/28)، الفقرة 28.

## 2 - الحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي

40 - استمر قمع الحيز المدني، بما في ذلك من خلال تجريم ممارسة الحق في حرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي واستمرار التدخل في استقلال وسائل الإعلام<sup>(115)</sup>. ويكرر الأمين العام دعوته إلى إلغاء قرار المحكمة الصادر في آذار/مارس 2021 الذي حل جمعية الإمام علي للإغاثة الطلابية الشعبية والسماح لها ولأعضائها بالعمل دون تدخل<sup>(116)</sup>. وفي 20 حزيران/يونيه، استدعي عضوان آخران في تلك المنظمة غير الحكومية.

41 - ومما يثير القلق بوجه خاص المضايقة والتخويف اللذان تمارسهما السلطات ضد الأشخاص الذين ينظمون مظاهرات بشأن حقوق العمال والظروف الاجتماعية والاقتصادية ويشاركون فيها<sup>(117)</sup>.

42 - ويرحب الأمين العام بالإفراج عن المدافع عن حقوق العمال جعفر عظيم زاده في نيسان/أبريل 2021<sup>(118)</sup>. ومع ذلك، ففي الفترة بين نيسان/أبريل 2020 ونيسان/أبريل 2021، قبض على أكثر من 37 عاملاً ومدافعاً عن حقوق العمال، وحكم على 46 منهم بالسجن أو الجلاء<sup>(119)</sup>. واعتقل عناصر من قوات حرس الثورة الإسلامية المدافع عن حقوق العمال مهراڤ روف في تشرين الأول/أكتوبر 2020، إلى جانب آخرين<sup>(120)</sup>. وبعد عدة أشهر من الحبس الانفرادي، مثل أمام المحكمة في نيسان/أبريل وحزيران/يونيه 2021 بتهمة غير محددة<sup>(121)</sup>. وفي شباط/فبراير 2021، استدعي علي نجاتي، وهو عامل متقاعد ومدافع عن حقوق العمال من شركة هافت تابه لقصب السكر، الذي كان قد أفرج عنه مؤقتاً سابقاً، إلى السجن لقضاء عقوبة بالسجن لمدة خمس سنوات استناداً إلى ما يمارسه من أنشطة<sup>(122)</sup>. ولا يزال المدافعون الآخرون عن حقوق العمال محتجزين تعسفاً، بمن فيهم المعلم إسماعيل عبدي، المسجون منذ عام 2016 بسبب دفاعه عن حقوق العمال. وأعيد فرض الحكم الذي صدر عليه بالسجن لمدة 10 سنوات مع وقف التنفيذ في أيار/مايو 2020<sup>(123)</sup>. ونقل السيد عبدي من سجن إيفين إلى سجن رجائي في شهر آذار/مارس 2021، ويقال

(115) A/HRC/47/22، الفقرة 44.

(116) انظر: [www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26141&LangID=E](http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26141&LangID=E)

A/HRC/47/22، الفقرات 42-44؛ <http://www.kayhan.ir/fa/news/158067>؛ [www.kayhan.ir/fa/news/191280](http://www.kayhan.ir/fa/news/191280)؛ و [www.hrw.org/news/2021/03/10/iran-joint-statement-court-ordered-dissolution-prominent-charity-group](http://www.hrw.org/news/2021/03/10/iran-joint-statement-court-ordered-dissolution-prominent-charity-group)

(117) A/HRC/47/22، الفقرات 44-47.

(118) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان. انظر أيضاً: [www.frontlinedefenders.org/en/case/jafar-azimzadeh-released-prison](http://www.frontlinedefenders.org/en/case/jafar-azimzadeh-released-prison)

(119) المرجع نفسه. انظر أيضاً: [www.en-hrana.org/iranian-labor-rights-activists-and-workers-face-ongoing-rights-violations-a-statistical-look-at-the-situation-of-iranian-workers-over-the-past-year](http://www.en-hrana.org/iranian-labor-rights-activists-and-workers-face-ongoing-rights-violations-a-statistical-look-at-the-situation-of-iranian-workers-over-the-past-year)

(120) انظر: [www.amnesty.org/download/Documents/MDE1337432021ENGLISH.pdf](http://www.amnesty.org/download/Documents/MDE1337432021ENGLISH.pdf)

(121) انظر: [www.thenationalnews.com/world/europe/nahid-taghavi-and-mehran-raoof-return-to-solitary-confinement-after-iran-court-appearance-1.1213736](http://www.thenationalnews.com/world/europe/nahid-taghavi-and-mehran-raoof-return-to-solitary-confinement-after-iran-court-appearance-1.1213736)؛ و [www.thenationalnews.com/world/europe/trial-of-activists-in-iran-delayed-by-10-days-over-access-to-lawyers-1.1241042](http://www.thenationalnews.com/world/europe/trial-of-activists-in-iran-delayed-by-10-days-over-access-to-lawyers-1.1241042)

(122) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان. انظر أيضاً: <https://iranhumanrights.org/2021/03/traditional-new-year-furloughs-and-other-privileges-denied-to-irans-political-prisoners/>

(123) انظر: [www.iranhumanrights.org/2020/06/prominent-teachers-rights-activist-facing-additional-years-in-prison](http://www.iranhumanrights.org/2020/06/prominent-teachers-rights-activist-facing-additional-years-in-prison)

إنه حرم من الرعاية الطبية في السجن<sup>(124)</sup>. واعتقل أراش جوهري في تشرين الأول/أكتوبر 2020، وورد أنه احتجز في حبس انفرادي، وفي كانون الثاني/يناير 2021، حكم عليه بالسجن 16 عاما بتهم تتعلق بالأمن القومي<sup>(125)</sup>. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2020، صدر حكم بالجلد 74 جلدة على داوود رافعي، بسبب احتجاجه على إقالته غير المبررة<sup>(126)</sup>.

43 - وأدين العديد من الصحفيين وسجنوا نتيجة ما يكتبونه من تقارير، بما في ذلك بتهم "نشر أخبار كاذبة"<sup>(127)</sup>. وفي كانون الثاني/يناير 2021، اعتقل رضا طالشيان جلودار زاده، رئيس تحرير مجلة نور آزادي، وأرسل إلى السجن لمدة ثلاث سنوات بتهمة "إزعاج الرأي العام" و "نشر دعاية مناهضة للحكومة"، ويرجع ذلك جزئياً إلى منشوراته على وسائل التواصل الاجتماعي<sup>(128)</sup>. واعتقل محمود محمودي، وهو صحفي كردي ورئيس تحرير مجلة "أغرين روج ويكلي"، في كانون الثاني/يناير 2021 واحتجز في مكان مجهول بعد توقيعه على رسالة ضد الاعتقال الجماعي للنشطاء الأكراد<sup>(129)</sup>. وفي شباط/فبراير 2021، اقتيد المصور الصحفي نوشين جعفري إلى السجن لقضاء عقوبة بالسجن لمدة أربع سنوات بتهمة "إهانة المقدسات" و "الدعاية ضد النظام"<sup>(130)</sup>. وفي شباط/فبراير 2021، صودق على الحكم بالسجن لمدة 11 عاما على أراش غانجي بتهم تتعلق بالأمن القومي لترجمة كتاب<sup>(131)</sup>. ويأتي الحكم الصادر بحق السيد غانجي بعد احتجاز ثلاثة أعضاء في اتحاد الكتاب الإيرانيين في تشرين الأول/أكتوبر 2020 لقضاء عقوبة السجن بسبب عملهم ضد الرقابة<sup>(132)</sup>. وفي أيار/مايو 2021، اعتقل الصحفي نجف مهديبور بتهم غير معروفة<sup>(133)</sup>، وأكدت محكمة استئناف إدانة كايفان ساميمي، رئيس تحرير مجلة إيران فارد، الذي اعتقل في كانون الأول/ديسمبر 2020 بعد حضوره مسيرة بمناسبة عيد العمال، لكنها خففت عقوبة السجن الأصلية<sup>(134)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك، استمر الإبلاغ عن تهديدات ضد الصحفيين العاملين في خدمات إخبارية باللغة الفارسية في الخارج وأسرههم<sup>(135)</sup>.

(124) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

(125) المرجع نفسه. انظر أيضا: [www.amnesty.org.uk/urgent-actions/british-iranian-labour-activist-detained](http://www.amnesty.org.uk/urgent-actions/british-iranian-labour-activist-detained).

(126) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

(127) انظر: <https://cpj.org/2021/03/iran-convicts-5-newspaper-and-news-agency-employees-on-false-news-charges/>.

(128) انظر: <https://cpj.org/2021/02/iran-arrests-journalist-reza-taleshian-jelodarzadeh/>.

(129) المرجع نفسه.

(130) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان. انظر أيضا: <https://cpj.org/2021/02/iranian-journalist-nooshin-jafari-begins-4-year-jail-term-on-propaganda-and-insult-charges/>.

(131) المرجع نفسه. انظر أيضا: <https://iranhumanrights.org/2021/03/for-translating-a-book-about-syria-arash-ganji-must-serve-5-years-in-an-iranian-prison/>.

(132) المرجع نفسه. انظر أيضا: <https://iranhumanrights.org/2020/12/iranian-authorities-go-after-more-members-of-writers-association/>.

(133) انظر: <https://cpj.org/2021/05/iranian-journalist-najaf-mehdipour-imprisoned-with-no-charges-disclosed/>.

(134) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان. انظر أيضا: <https://cpj.org/2020/12/iranian-journalist-kayvan-samimi-begins-3-year-prison-sentence-over-protest-coverage/>.

(135) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

44 - ولا تزال ممارسة حرية التعبير على الإنترنت مقيدة بشدة، واستمرت عمليات إغلاق وتعطيل خدمات الإنترنت والاتصالات السلكية واللاسلكية، ولا سيما فيما يتعلق بالاحتجاجات<sup>(136)</sup>. واستمرت الرقابة على الإنترنت والاعتقال بسبب منشورات على إنستغرام وتيليجرام وغيرهما من منصات التواصل الاجتماعي، بما في ذلك بتهم "إهانة نبي الإسلام" و"الاتصال بجماعات معارضة" و"إهانة الشرطة"<sup>(137)</sup>.

45 - وإذا ما اعتمدت المقترحات التشريعية الحالية، بما في ذلك مشاريع القوانين بشأن "تنظيم وسائل التواصل الاجتماعي"، و"متطلبات منع ومكافحة نشر المحتوى والمعلومات والأخبار المغلوطة في الفضاء الإلكتروني" و"متطلبات نشر البيانات والمعلومات"، فإنها ستزيد من تقييد الوصول إلى المنصات الإلكترونية وتقمع ممارسة حرية التعبير والحق في الحصول على المعلومات على الإنترنت<sup>(138)</sup>.

## دال - الحق في مستوى معيشي لائق، والتصدي لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، وأثر الجزاءات

### 1 - الفقر والحالة الاقتصادية

46 - كان للأزمة الاقتصادية العميقة، التي اتسمت بارتفاع معدلات التضخم والبطالة وتدهور الخدمات الأساسية، أثر ضار على الظروف المعيشية للأطفال والنساء والرجال، مما أوجع الاحتجاجات على ارتفاع معدلات التضخم وعدم دفع الأجور<sup>(139)</sup>،<sup>(140)</sup>. وتشمل التحديات قلة الموارد المرتبطة باستمرار فرض الجزاءات، ولا سيما على صادرات النفط والقطاع المالي، والآثار الأوسع نطاقاً لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على النشاط الاقتصادي الأوسع نطاقاً. وشددت الحكومة على الآثار المباشرة وغير المباشرة الطويلة الأجل للتدابير القسرية الأحادية الجانب على جميع الحقوق وعلى الاقتصاد، مؤكدة عدم قانونيتها.

47 - وفي آذار/مارس 2021، أعلنت غرفة التجارة أن تفشي جائحة كوفيد-19 في مناطق الإنذار الحمراء ستلغي 3 ملايين وظيفة<sup>(141)</sup>. وبحلول كانون الأول/ديسمبر 2020، كان ما يقرب من 1,5 مليون شخص قد تركوا سوق العمل<sup>(142)</sup>، وانخفض عدد النساء الناشطات اقتصادياً بنحو مليون نسمة<sup>(143)</sup>. وحتى قبل ذلك، لم يكن معدل مشاركة المرأة في سوق العمل سوى خمس مشاركة الرجل<sup>(144)</sup>.

48 - ووفقاً لوزارة التعاونيات والعمل والرعاية الاجتماعية، كان 670 000 عاطل عن العمل قد دفعت لهم استحقاقات تأمين ضد البطالة لمدة ثلاثة أشهر بسبب جائحة كوفيد-19 بنهاية آذار/مارس 2021، في

(136) انظر: <https://iran-accessnow.org/iran-blackout-2021-internet-shutdowns-sistan-baluchistan> و [shutdown.amnesty.org/](https://shutdown.amnesty.org/).

(137) بيان مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان؛ و A/HRC/47/22، الفقرة 50.

(138) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

(139) المرجع نفسه.

(140) A/74/273، الفقرات من 59 إلى 65؛ و A/HRC/43/20، الفقرات من 44 إلى 58.

(141) المرجع نفسه.

(142) انظر: [www.amar.org.ir/Portals/0/News/1399/bikari%2099-3.pdf](http://www.amar.org.ir/Portals/0/News/1399/bikari%2099-3.pdf).

(143) المرجع نفسه.

(144) المرجع نفسه.

حين بلغ عدد الأشخاص الذين سجلوا للحصول على هذه الاستحقاقات 1,7 مليون شخص في آب/ أغسطس 2020<sup>(145)</sup>. وفي عام 2021، وافق مجلس العمل الأعلى على زيادة بنسبة 39 في المائة في الحد الأدنى لأجور العمال غير المهرة و 26 في المائة للعمال المهرة<sup>(146)</sup>. وحتى في هذه الحالات، سيظل الحد الأدنى للأجور أقل من 40 مليون ريال شهريا، في حين يقدر خط الفقر في جمهورية إيران الإسلامية بمبلغ 100 مليون ريال شهريا.

49 - ووفقا لصندوق النقد الدولي، من المتوقع أن يرتفع معدل التضخم في جمهورية إيران الإسلامية من 36,5 في المائة في عام 2020 إلى 39 في المائة في عام 2021. وتوقفت الحكومة عن تحديد أسعار تفضيلية للعمات الأجنبية لبعض السلع الأساسية، بما في ذلك الأغذية والأدوية، مما أدى إلى زيادة أسعار الأغذية وندرة بعض الأصناف الصيدلانية<sup>(147)</sup>. وبلغ معدل التضخم في المواد الغذائية 67 في المائة في آذار/مارس 2021 مقارنة بالسنة السابقة<sup>(148)</sup>. وقد أسهمت الزيادات في الأسعار في دفع قطاعات متزايدة من السكان إلى ما دون خط الفقر<sup>(149)</sup>. ويقدر معهد بحوث مؤسسة الضمان الاجتماعي أن 30 في المائة من السكان يعيشون في فقر مدقع<sup>(150)</sup>. وتشير البيانات غير الرسمية إلى أن العدد الفعلي أعلى بكثير، حيث ترتفع مستويات الفقر بشكل خاص في المقاطعات التي يعيش فيها سكان من الأقليات.

50 - وفي الفترة بين حزيران/يونيه 2020 وحزيران/يونيه 2021، خرج العمال في جميع أنحاء البلاد في 1 700 احتجاج سلمي للمطالبة برواتب غير مدفوعة، وأجور أعلى، وتغطية أفضل للتأمين الصحي<sup>(151)</sup>. وفي الفترة نفسها، نظم المتقاعدون أكثر من 200 مسيرة للمطالبة بتعديل معاشاتهم التقاعدية<sup>(152)</sup>. ويحصل 60 في المائة من المتقاعدين على مرتب شهري يقل عن 28 مليون ريال، ويعيش ما يقدر بنسبة 70 في المائة من المتقاعدين تحت خط الفقر<sup>(153)</sup>. ووفقا للإحصاءات الرسمية فإن حوالي 3,5 ملايين متقاعد يشملهم صندوق معاشات الضمان الاجتماعي. وحتى الآن، لم تنفذ الحكومة وعدها بزيادة معاشات التقاعد بنسبة 130 في المائة في السنة الإيرانية الجديدة، التي بدأت في 20 آذار/مارس 2021<sup>(154)</sup>.

(145) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

(146) المرجع نفسه.

(147) المرجع نفسه.

(148) المرجع نفسه.

(149) انظر: [www.amar.org.ir/Portals/0/News/1399/dahake.pdf](http://www.amar.org.ir/Portals/0/News/1399/dahake.pdf).

(150) انظر: <https://cutt.ly/7nBqDXF>.

(151) انظر: <https://iranhumanrights.org/2021/04/crippling-economic-hardship-enflames-iranian-protests/>.

(152) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان. انظر أيضا: <https://iranhumanrights.org/2021/01/suffering-iranian-retirees-joining-nationwide-protests-against-chronic-state-failures-swo/>.

(153) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

(154) انظر: <https://cutt.ly/8nBqJDV>.



وحولها في مقاطعة سيستان وبلوشستان<sup>(164)</sup>؛ وأمر إخلاء ضد مزارعين في ست قرى مما يبلغ مجموعها 60 أسرة في سرداش، مقاطعة أذربيجان الغربي<sup>(165)</sup>. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2020، على مشارف بندر عباس، مقاطعة هرمزكان، أضرمت طيبة رمضان زاده النيران في نفسها بعد أن هدم مسؤولو البلدية مسكنها<sup>(166)</sup>.

54 - ومن دواعي القلق استمرار استهداف ممتلكات البهائيين، بما في ذلك من خلال سلسلة من قرارات المحاكم التي أسفرت عن مصادرة 27 عقارا يملكها بهائيون في قرية إفل بالاستناد إلى المادة 49 من الدستور، التي تسمح للحكومة بمصادرة ما يُعتبر "ثروة غير مشروعة"<sup>(167)</sup>. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، شنت عناصر الأمن عدة غارات على منازل وأماكن عمل مملوكة لبهائيين، بما في ذلك مدهامات نفذت يومي 6 و 7 نيسان/أبريل 2021 في منازل 13 أسرة بهائية في شيراز، وفي 25 نيسان/أبريل في منازل 14 أسرة بهائية في أصفهان. وألقي القبض على ما لا يقل عن 26 شخصا، لا يزال بعضهم مختفيا اختفاء قسريا<sup>(168)</sup>.

## ثالثا - التعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

### ألف - هيئات معاهدات حقوق الإنسان

55 - كررت الحكومة الإعراب عن التزامها بالعمل مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان وتقديم تقاريرها الدورية المتأخرة. ويلاحظ الأمين العام أن التقريرين المطلوبين بموجب الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية قد تأخرا عن مواعدهما المقرر منذ عام 2013 وعام 2018 على التوالي. ولاحظت الحكومة أنها قدمت تقريرها بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في 21 حزيران/يونيه 2021، وذكرت أن التقريرين الواردين في المعاهدتين الأخريين المذكورتين أعلاه قيد الإعداد.

### باء - الإجراءات الخاصة

56 - في آذار/مارس 2021، مدد مجلس حقوق الإنسان، في قراره 18/46، ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية. ويشجع الأمين العام الحكومة على مواصلة حوارها البناء مع المقرر الخاص، وعلى دعوته إلى زيارة البلد.

(164) المرجع نفسه.

(165) المرجع نفسه.

(166) المرجع نفسه. انظر أيضا: [www.isna.ir/news/99082920557](http://www.isna.ir/news/99082920557).

(167) تقرير مقدم إلى مفوضية حقوق الإنسان.

(168) المرجع نفسه.

- 57 - وفي كانون الأول/ديسمبر 2019، دعت الحكومة المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء، والمقرر الخاص المعني بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، والمقرر الخاص المعني بالأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان، إلى زيارة جمهورية إيران الإسلامية.
- 58 - وفي الفترة بين 1 حزيران/يونيه 2020 و 18 نيسان/أبريل 2021، أصدر المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة 30 رسالة بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية. وصدر ما مجموعه 18 بياناً عاماً في الفترة من 1 حزيران/يونيه 2020 إلى 18 حزيران/يونيه 2021. وردت الحكومة على 18 رسالة.

### جيم - مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

- 59 - يرحب الأمين العام بالحوار القائم بين الحكومة ومفوضية حقوق الإنسان، ويشجع الحكومة على مواصلة وتعزيز تفاعلها مع المفوضية في مجال التعاون التقني. وفي مناسبات عديدة، أعرب المكتب التنفيذي للأمين العام ومفوضية حقوق الإنسان عن القلق لدى الحكومة إزاء حالة الأطفال الجانحين المعرضين لخطر الإعدام الوشيك واحتجاز المواطنين مزدوجي الجنسية والأجانب.

### رابعاً - التوصيات

- 60 - إن الأمين العام:

- (أ) يحث الحكومة على إلغاء عقوبة الإعدام، وإعلان وقف العمل بها فوراً، وحظر إعدام الأطفال الجانحين في جميع الظروف، وتخفيف الأحكام الصادرة بحقهم؛
- (ب) يحث الحكومة على أن تكفل الوفاء بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة، ولا سيما عن طريق إفساح المجال أمام جميع المدعى عليهم، بما في ذلك المتهمون بارتكاب جرائم ضد الأمن القومي، للاستعانة بمحامٍ من اختيارهم خلال مرحلة التحقيق الأولي وجميع المراحل اللاحقة من الإجراءات القضائية؛
- (ج) يحث الحكومة على أن تفرج فوراً عن جميع الأشخاص المحتجزين احتجازاً تعسيفياً لممارستهم بصورة مشروعة حرياتهم في الرأي والتعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي، وأن تكفل فيما يتخذ من تدابير أمنية في حالات الاحتجاجات في المستقبل أن تكون موافقة للمعايير الدولية، بما في ذلك المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين؛
- (د) يحث الحكومة على القيام بتحقيق فوري وشامل وشفاف وفعال تجريه هيئة مستقلة ومحايدة في استخدام القوة المفرطة والمميّنة أثناء الاحتجاجات، وكذلك في حالات الوفاة أثناء الاحتجاز والتقارير التي تفيد بوقوع أعمال تعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة، كما يحثها على مقاضاة ومحاسبة المسؤولين العموميين، بما في ذلك مسؤولو إنفاذ القانون، الذين تثبت مسؤوليتهم عن إصدار أو تنفيذ الأوامر ذات الصلة؛
- (هـ) يحث الحكومة على ضمان الحق في حرية الرأي والحق في حرية التعبير، وضمن أن تكون أي تقييدات لهذين الحقين، بما في ذلك على شبكة الإنترنت، متفقاً مع المعايير المعمول بها النازمة للتقييدات الجائزة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان؛

(و) يحث الحكومة على أن تفسح المجال للمدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين والصحفيين والكتّاب والناشطين في مجال حقوق العمال والفنانين وأنصار البيئة ليضطلعوا بأنشطتهم المهنية بأمان وحرية، دون خوف من الانتقام أو المضايقة أو الاعتقال أو الاحتجاز أو الملاحقة القضائية، وأن توسع من نطاق سياسة الإفراج عن السجناء بإفراج مؤقت في ظل جائحة كوفيد-19 لتشمل جميع المحتجزين الذين لا يشكلون أي تهديد على السلامة العامة؛

(ز) يحث الحكومة على اتخاذ المزيد من الخطوات للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات، وتنفيذ تدابير فعالة لحمايةهن من الانتهاكات الأخرى لحقوق الإنسان، وفقاً لالتزاماتها بموجب القانون الدولي العام وبما يتسق مع المعايير الدولية، ويحثها على تعزيز مشاركتهن على قدم المساواة في الحياة العامة؛

(ح) يحث الحكومة على حماية حقوق جميع الأشخاص المنتمين إلى جماعات الأقليات، والتعامل على وجه السرعة مع جميع أشكال التمييز ضدهم؛

(ط) إذ يشير إلى التحديات الاقتصادية والمالية التي تواجهها جمهورية إيران الإسلامية، لذا فإنه يحث الدول التي فرضت عليها جزاءات على اتخاذ خطوات مناسبة لضمان إعطاء التدابير التي من قبيل الاستثناءات لأسباب إنسانية مفعولاً فورياً وعملياً واسع النطاق من أجل التقليل إلى أدنى حد من الآثار الضارة الناجمة عن تلك الجزاءات؛

(ي) يدعو الحكومة إلى التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والبروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، واتفاقيتي منظمة العمل الدولية الأساسيتين؛

(ك) يشجع جمهورية إيران الإسلامية على تقديم التقارير الدورية المتأخرة إلى هيئات المعاهدات، ويهيب بالحكومة أن تنفذ التوصيات المقدمة من آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، وأن تتعاون مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية؛

(ل) يشجع الحكومة على مواصلة التفاعل مع مفوضية حقوق الإنسان في متابعة جميع التوصيات المقدمة في تقارير الأمين العام.